

قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتمادين إضافيين في ميزانيتي الدولة وجامعة فؤاد الأول
للسنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه
وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨ قسم ٨
"وزارة المعارف العمومية" فرع ١ "الدبوان العام والتعليم" باب ٢ "مصرفات
عامة" اعتماد إضافي قدره ٢٠,١١٠ ج.م (عشرون ألف جنيه) لزيادة إعانة
الحكومة لجامعة فؤاد الأول .

ويؤخذ بهذا الاعتماد الإضافي من وفود ميزانية وزارة المعارف العمومية .

شادة ٢ - يفتح في ميزانية جامعة فؤاد الأول للسنة المالية ١٩٤٧ -
١٩٤٨ باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٢٠,٠٠٠ ج.م
(عشرون ألف جنيه) إعانة لجمعية فؤاد الأول لرعاية التلاميذ وأبناء السبيل
بالقاهرة .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إعانة الحكومة للجامعة .

شادة ٣ - أهل وزيرى المالية والمعارف العمومية تنفيذ هذا
القانون كل منهما فيما يخصه .

أمر بأن يصم هذا القانون بمختم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٣٠ جادى الثانية سنة ١٣٦٧ (٩ مايو سنة ١٩٤٨)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
السنهورى محمود شهسى النقراشى محمود شهسى النقراشى

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٤٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٧ - ١٩٤٨

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ٢ - أهل وزيرى المالية تنفيذ هذا القانون .

أمر بأن يصم هذا القانون بمختم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٣٠ جادى الثانية سنة ١٣٦٧ (٩ مايو سنة ١٩٤٨)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود شهسى النقراشى

وزير المالية

محمود شهسى النقراشى

قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٤٨

بتخصيص مبلغ من المال الاحتياطي العام للسلف الخاصة
بجرحى المدارس الزراعية المتفهمين بالإقطاعات الزراعية

نحن فاروق الأول ملك مصر

أمر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يؤذن للحكومة في أن تخصص من المال الاحتياطي
العام مبلغ ١٣٢٩٠٠ جنيه (مائة واثنين وثلاثين ألفاً وتسعمائة جنيه) للسلف
الخاصة بجرحى المدارس الزراعية المتفهمين بالإقطاعات الزراعية .

شادة ٢ - أهل وزيرى المالية تنفيذ هذا القانون .

أمر بأن يصم هذا القانون بمختم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر القبة في ٣٠ جادى الثانية سنة ١٣٦٧ (٩ مايو سنة ١٩٤٨)

فاروق

أمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمود شهسى النقراشى

وزير المالية

محمود شهسى النقراشى